

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٦٠ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ باستثناء مدينتى شرم الشيخ

ودهب وقطاع خليج العقبة السياحي بمحافظة جنوب سيناء من الخضوع لأحكام قانون

التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٥٤م ٢ ضمن القطعة

رقم (١٤٧) بتقسيم المنطقة الحرفية بمدينة دهب بمحافظة جنوب سيناء وفقاً للوحة

وجداول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الغرفة التجارية المصرية لمحافظة

جنوب سيناء لإقامة مخازن عمومية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ذى الحجة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٣ يونية سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

